

المملكة المغربية

البرلمان

مجلس النواب



مقترن قانون

يقضي بتعديل المادتين 65 و 66 من القانون رقم 67.12
المتعلق بتنظيم العلاقات التعاقدية بين المكري والمكري
للمحلات المعدة للسكنى أو للاستعمال المهني

الصادر بتنفيذه الظهير الشريف

رقم 1.13.111 في 15 محرم 1435 (19 نونبر 2013)

(كما وافق عليه مجلس النواب في 23 يوليوز 2018)

نسخة مطابقة لأصل النص

كما وافق عليه مجلس النواب

السمعي المالكي
رئيس مجلس النواب

مقترح قانون

يقضي بتعديل المادتين 65 و66 من القانون رقم 67.12
المتعلق بتنظيم العلاقات التعاقدية بين المكري والمكري
للمحلات المعدة للسكنى أو للاستعمال المهني
ال الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.13.111 في 15 محرم 1435 (19 نوفمبر 2013)

مادة فريدة

تعديل على النحو التالي المادتين 65 و66 من القانون رقم 67.12 المتعلق بتنظيم العلاقات التعاقدية بين المكري والمكري للمحلات المعدة للسكنى أو للاستعمال المهني:

«المادة 65 - يقوم المكلف بالتنفيذ.....»

«- تبقى المنشآت المذكورة في عهدة المكري إلى حين إتمام إجراءات الفصل 447 من قانون المسطورة المدنية بشأنها.»

«المادة 66 - إذا ظهر المكري في غيبة الأطراف.»

«- لا يجوز متابعة المكري إلا بناء على شكاية المكري أو من يمثله أو يقوم مقامه.»

«- يجوز للمحكمة إلى ما كانت عليه.»

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب